

صبح الأعشى في صناعة الإنشا

حديبا وفي فرط الحنو أبا وخلفا من آباءهم في الإشفاق عليهم وحسن الإلتفات إليهم فإنه عنهم مسؤول والعذر عند الله تعالى في إهمالهم غير مقبول وأن يأذن لهم في الإنفاق عليهم بالمعروف من غير إسراف ولا تقتير ولا تضيق ولا تبذير فإذا بلغ أحدهم النكاح وآنس منه أمارات الرشد والصلاح دفع ماله إليه وأشهد بقبضه عليه على الوجه المنصوص غير منقوص ولا منغوص ممثلا أمر الله تعالى في قوله سبحانه (فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بآبائكم حسيبا) .

وأمره بتزويج الأيتام اللواتي لا أولياء لهن من أكفائهن بمهور أمثالهن وأن يشمل ذوات الغنى والفقير منهن بعدله ويتحرى لهن المصلحة في عقده وحله .
وأمره أن يستنيب فيما بعد عنه من البلاد ودنا وقرب منه ونأى كل ذي علم واستبصار وتيقظ في الحكم واستظهار ونزاهة شائعة وأوصاف لأدوات الإستحقاق جامعة ممن يتحقق نهوضه بذلك واضطلاعه ويأمن استزلاله وانخداعه وأن يعهد إليهم في ذلك بمثل ما عهد إليه ولا يألوهم تنبيها وتذكيرا وإرشادا وتبصيرا قال الله تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) .

وأمره بإمضاء ما أمضاه قبله الحكام من القضايا والأحكام غير متعقب أحكامهم بنقض ولا تبديل ولا تغيير ولا تأويل إذا كانت جائزة في بعض الأقوال ممضاه على وجه من وجوه الإحتمال غير خارفة للإجماع عارية من ملابس الإبتداع وإن كان ذلك منافيا لمذهبه فقد سبق حكم الحاكم به قال